



اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين بشركة مصر للتعمير
رقم قيد	٢٦٠
IFC code	٢٧٠٠٠٢٦٠

قرار رقم (١٨٥٩) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٣١ / ٨ / ٢٠٢٥

بشأن مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص
التكميلي للعاملين بشركة مصر للتعمير

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١١) لسنة ١٩٨٤ بشأن تسجيل لائحة النظام الأساسي
لصندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين بشركة مصر للتعمير تحت رقم (٢٦٠) .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٢/٨/٢٠٢٤ بالموافقة على
تصفية الصندوق.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٥٣٢) لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٢٤ بتصفية الصندوق اعتباراً من
٢٢/٨/٢٠٢٤ ولمدة ستة أشهر من تاريخ صدور قرار الهيئة.
وعلى قرار الهيئة رقم (٧٩٤) لسنة ٢٠٢٥ بتاريخ ٣/٤/٢٠٢٥ بمد مدة تصفية الصندوق اعتباراً من
١٤/٤/٢٠٢٤ ولمدة ثلاثة أشهر من تاريخ صدور قرار التصفية.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢١/٨/٢٠٢٥ .
قرر
مادة (١) : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين بشركة مصر للتعمير لمدة ستة أشهر
ابتداءً من ١٤/٧/٢٠٢٥ أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب.
مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح